

قرار رئيس

الهيئة العامة للمراقبة المالية

رقم (١٤٥) لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٤

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذ .  
وعلى قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية .  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للمراقبة المالية .  
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم ( ٨٠ ) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الاحكام المنظمة لقيود فروع  
التنفيذ والتسويق لشركات المسيرة فى الاوراق المالية بسجل الهيئة .  
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .  
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٤٤) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣ / < / <  
والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

- مادة ( ١ ) الموافقة على توفيق أوضاع فرع تلقى ( حالى ) لشركة وثيقة لتداول الاوراق المالية الى فرع تنفيذ فئة  
ثانية والكانن فى ١٨ ش الجمهورية - عمارة شلبى بجوار بنك الاسكندرية - دمنهور - البحيرة ، على  
أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .
- مادة ( ٢ ) على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
- مادة ( ٣ ) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

المحرر

د . أشرف الشرقاوى



٤٦٠٧٦

رئيس الهيئة